

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٢٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تغطية مصرف المحيط (ترعة المربوطية) ،
في المسافة من تقاطعه مع شارع الأهرام شمالاً حتى شبرامنت جنوباً ، بطول ٨ كم تقريباً ،
وذلك لإنشاء محور مروري بمحافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المباني والأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع
المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها واسم مالكيها الظاهر بالمذكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٢٤ لسنة ٢٠١٩

بإصدار مشروع تغطية مصرف المحيط (ترعة المربوطية)

في المسافة من تقاطعه مع شارع الأهرام شمالاً وحتى شيرامنت جنوباً بطول (٨ كم)

لإنشاء محور مروري بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي والمباني اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتي :

طلبت محافظة الجيزة تقرير صفة النفع العام لإقامة مشروع تغطية مصرف المحيط (ترعة المربوطية) في المسافة من تقاطعه مع شارع الأهرام شمالاً وحتى شيرامنت جنوباً بطول ٨ كم لإنشاء محور مروري بمحافظة الجيزة واعتباره من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على أراضي ومباني الفيلا الموجودة بمدخل شارع الليبي والمملوكة للمواطن/ فوزي محمد عبد العال ، كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والكائنة بحوض الرقايق الغربي ٢ بناحية الحرائية وحوض البوهات ٨ قسم ثاني بناحية الكوم الأخضر - محافظة الجيزة .

تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠ جنيه (فقط خمسة آلاف جنيه مصري لا غير) بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٢٠٢٢٧٧٠.٢٠١٢٣١٩٠٢٠) المؤرخ في ٢٠١٩/٤/٩ على ذمة قسيمة تكاليف أعمال مساحيه لحصر أسماء الملاك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

ولما كان مشروع تغطية مصرف المحيط (ترعة المربوطية) في المسافة من تقاطعه مع شارع الأهرام شمالاً وحتى شبرامنت جنوباً بطول (٨ كم) لإنشاء محور مروري يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على أراضي ومباني الفيلا الموجودة بمدخل شارع اللبيني واللازمة لتنفيذ المشروع .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوي

مدرسہ اسلامیہ لاہور
مدرسہ اسلامیہ لاہور

